

مناقصة علنية رقم ١١/٤ شراء خدمات تنظيم و انتاج اجتماع دولي لمحري شهادات دبلوماسية

- ١- ارشيف الدولة في مكتب رئيس الحكومة يطلب تلقي عروض لتنظيم و انتاج اجتماع دولي لمحري شهادات دبلوماسية ، لمثلي الهيئات التي تعمل في نشر شهادات دبلوماسية في انحاء العالم ، الذي سيعقد في القدس بين التواريخ : يوم الاحد ١٩ سبتمبر حتى يوم الخميس ٢٢ سبتمبر ٢٠١١ (اربعة ايام) .
 - سيطلب من المتعهد الفائز تزويد خدمات تنظيم و انتاج الاجتماع والتي تشمل : انتاج دعوات ، تركيز ضيافة مشترك في الاجتماع ، ايجاد مكان لاجراء المداولات ، استيعاب وتسجيل المشتركين في الاجتماع ، تنظيم مداولات الاجتماع ، تنظيم احتفالات في سياق الاجتماع ، تنظيم مواصلات من هدف لهدف في مجرى ايام الاجتماع ، تنظيم نصف نهار جولة وايضا تزويد خدمات اضافية ، والكل بموجب الفصل في وثائق المناقصة . يوضح بان التصنيف الذي يزوده المتعهد الفائز لا يشمل نوم .
 - ٢- التعاقد مع المتعهد الذي يفوز بالمناقصة يكون من موعد التوقيع على اتفاقية التعاقد بين الطرفين وحتى يوم ٣٠ اكتوبر ٢٠١١ .
 - ٣- شروط الحد الادنى للاشتراك في المناقصة هي كالتالي :
 - ٣.١- ان يكون المتعهد جمعية مسجلة حسب القانون في السجل القانوني الموضوعي في اسرائيل .
 - من اجل ازالة الشك يوضح بانه لا يجوز ضم عدد من المحافل من اجل تقديم عرض . ويوضح ايضا بانه اذا كان العرض مقدا من قبل شراكة فسيطلب من الشراكة ان تكون مسجلة حسب القانون .
 - ٣.٢- ان يكون المتعهد صاحب تجربة مثبتة في انتاج وتنظيم اجتماعات مع عدد كبير من المشتركين والتي تنفذ الشروط التراكمية التالية :
 - ٣.٢.١- ٥ اجتماعات على الاقل في مجرى السنوات ال ٥ الاخيرة (٢٠٠٥ - ٢٠١٠) ، فيها سنتان على الاقل في السنوات ٢٠٠٩ - ٢٠١٠ .
 - ٣.٢.٢- ان يكون قد اشترك في كل اجتماع لا اقل من ١٥٠ شخصا .
 - ٣.٢.٣- ان يكون اثنان من بين الاجتماعات الخمس المذكورة اعلاه هما اجتماعان دوليان ، اي اشترك فيها لا اقل من ٧٥ ضيفا من خارج البلاد .
 - ٣.٢.٤- ان يكون اثنان من بين الاجتماعات الخمس المذكورة اعلاه قد استمررا ٣ ايام متتابعة على الاقل .
 - ٣.٢.٥- يوضح بان الاحداث العائلية (اعراس ، طهور) وما اشبه لا تحسب لغرض التجربة المطلوبة في هذه المناقصة .
 - ٣.٣- ان يكون المتعهد قد عرض في اطار عرضه المنتج الرئيسي المقترح من طرفه لانتاج الاجتماع .
 - ٣.٤- ان تتوفر في المنتج الرئيسي المقترح من قبل المتعهد ، والذي يعمل من طرفه لصالح تنفيذ الخدمات - المطالب التالية (المنتج ليس ملزما بان يكون عاملا لدى المتعهد ويمكن ان يكون مقاولا ثانويا من طرفه) .
 - ٣.٤.١- ان يكون المتعهد قد شغله في مجرى السنتين الاخيرتين على الاقل .
 - ٣.٤.٢- ان يكون المنتج الرئيسي المقترح صاحب تجربة في تنظيم و انتاج لا اقل من اجتماعين و/ او مناسبات - من قبل المتعهد - ذات طابع وحجم مشابهين للمطلوب في هذه المناقصة (١٥٠ مشتركا على الاقل في كل اجتماع / حدث ، وان يكون واحدا منها على الاقل اجتماعا دوليا كما هو محدد في البند ٣.٢.٣ اعلاه) . يوضح بان المناسبات العائلية (اعراس ، طهور) وما اشبه لا تحسب لغرض التجربة المطلوبة في هذه المناقصة .
 - ٣.٤.٣- ان يكون المنتج الاساسي يتكلم العبرية وصاحب قدرة في اللغة الانجليزية بمستوى لغة الام .
 - ٣.٥- ان يقترح في اطار عرضه :
 - ٣.٥.١- موقعا واحدا على الاقل لاجراء مداولات الاجتماع تتوفر فيه المطالب المفصلة في البند ٣ في وثيقة أ من وثائق المناقصة .
 - ٣.٥.٢- ان يكون موقعا واحدا على الاقل لقيام كل برنامج من برامج الاجتماع (برنامج افتتاح ، وجبة عشاء احتفالية وفترة الختام) يتوفر فيه المطالب المفصلة في البند ٤ في وثيقة أ من وثائق المناقصة .
 - ٣.٥.٣- توفير شركة سفريات واحدة على الاقل تتوفر لديها المطالب المفصلة في مخطط الخدمات (وثيقة ب) في وثائق المناقصة .
 - ٣.٥.٤- شركة ارشادات/ مرشدين تتوفر لديها لديهم المطالب المفصلة في البند ٥ في وثيقة أ من وثائق المناقصة .
 - ٣.٥.٥- شركة للترجمة الفورية تنفذ المطالب المفصلة في مخطط الخدمات (وثيقة ب) في وثائق المناقصة .
 - ٣.٦- لدى المتعهد اما رخصة و/ او تصريح و/ او شهادة - المطلوبة حسب كل قانون لتنفيذ الخدمات ، وان تكون سارية المفعول . وان يكون لدى كل مزود ثانوي/ الموقع المقترح من قبل المتعهد رخصة مصلحة سارية المفعول . نلفت انتباه المتعهدين : المتعهد الفائز يتعين عليه ان يقدم كل الرخص والشهادات والتصاريح التي تطلب من كل مزود من المزودين الثانويين الاخرين بموجب القانون و/ او بموجب هذا الاتفاق ، كشرط للتوقيع على الاتفاقية .
 - ٣.٧- ان يكون المتعهد يدير دفاتر حسابات قانونية ولديه المصادقات المطلوبة حسب قانون صفقات هيئات عامة - ١٩٧٦ .
 - ٣.٨- الا يكون المتعهد واصحاب الوظائف لديه قد ادينو بمخالفات مالية مثل عدم تحويل خصم او عدم تقديم تقارير لسلطات الضريبة ، او عدم تسجيل عائدات وما اشبه او على مخالفات حسب المواد ٢٩٠ حتى ٢٩٧ ، ٢٨٣ حتى ٢٩٢ ، و ٤١٤ حتى ٤٣٨ لقانون العقوبات - ١٩٧٧ ما عدا اذا مرت فترة تقادم حسب قانون السجل الجنائي وانظمة العائدين - ١٩٨١ .
 - ٣.٩- على المتعهد ان يرفق مع عرضه كفالة للعرض كالمذكور في البند ٥ .
 - ٣.١٠- ان يشترك المتعهد في اجتماع المزودين .
 - ٣.١١- ان يقدم المتعهد عرضه الى صندوق المناقصات التابع للمكتب حتى الموعد الاخير لتقديم عروض المحدد في البند ٩ ادناه .
- ٤- على المتعهد ان يرفق مع عرضه كفالة لتنفيذ العرض . يجب ان تكون الكفالة غير مشروطة وذاتية وقابلة للحماية حسب مطلب احادي للمكتب وبدون حاجة الى تعليق طلبه ، كالمفصل في وثائق المناقصة ، ومقدارها ٧٥٠٠ ش.ج . الكفالة تكون سارية لفترة ٩٠ يوما من الموعد الاخير المحدد لتقديم العروض ، كالمذكور في البند ١٠ ادناه . مع ذلك . وبعد ان تختار لجنة المناقصات العرض الفائز ، واذا ما قررت ، تختار ايضا عرضا/ عرضا لخدمة/ ات اضافية . تعاد الكفالات لعروض كل المتعهدين ما عدا المتعهدين الذين اختيرت عروضهم كعروض فائزة او صالحة (كشيرا) .
- المتعهد وحده هو الذي يتحمل المصاريف المتعلقة بتقديم الكفالات .
- ٥- يمكن ازالة وثائق المناقصة من موقع الانترنت التابع لمكتب رئيس الحكومة في العنوان : <http://www.pmo.gov.il/PMO/michrazim> .
- ٦- يعقد اجتماع مزودين يوم ١٦/٢/٢٠١١ الساعة ١٢:٠٠ . مكان اللقاء : ارشيف الدولة ، شارع مكور حاييم ٣٥ ، القدس . يطلب من كل المتعهدين تنسيق وصولهم للاجتماع سلفا مع السيدة لويين فيشر ، بواسطة تلفون ٠٢-٥٦٨٠٦٣٢ او مع السيد حاجاي تسوريف بواسطة تلفون ٠٢-٥٦٨٠٦٣٤ . الاشتراك في اجتماع المزودين الزامي ، والمتعهد الذي لا يشترك في الاجتماع لا يستطيع الاشتراك بالمناقصة ويسقط عرضه كليا .
- ٧- يجب ارسال استئلة الاستيضاح لفاكس رقم ٠٢-٥٦٣٤٣٨٩ ليد مركزة لجنة المناقصات حتى يوم ١٥/٢/٢٠١١ الساعة ١٢:٠٠ .
- ٨- تعطى اجوبة على الاستئلة من المكتب في مجرى اجتماع المزودين وبعد ذلك ترسل كتابيا ، الاجوبة التي تقدم كتابيا هي فقط التي تلزم المكتب .
- ٩- يجب تقديم العروض للمناقصة باللغة العبرية فقط ، بحيث لا يتأخر عن يوم ١/٣/٢٠١١ الساعة ١٢:٠٠ الى صندوق المناقصات التابع لمكتب رئيس الحكومة ، الموجود في مدخل بناية المكتب ، في شارع كابلان ٣ ، القدس .
- ١٠- المعلومات التي تظهر في هذا التوجه هي جزئية ومخصصة لراحة المتعهدين . فقط ما يكتب في وثائق المناقصة المفصلة - هو الذي يلزم المكتب .
- " نشرت المناقصة في الصحف باللغة العبرية ايضا ، والنص المقرر هو النص المنشور باللغة العبرية " .